فيصل اليهم الجمع والاية نزلت في شهداء بدر وكانوا اربعة عشر وفيها
دلالة على ان الارواح جواهر قائمة بانفسها مغايرة لما يحس به
من البدن تبقى بعد الموت دون الكل وعليه جمهور الصحابة والتابعين
وبه نطقت الايات والسنن وعلى هذا فتخصيص الشهداء اختصاص
بالقرب من الله تعالى ومزيد البهجة والكرامة **ولنبلونكم** نصيبنكم
اصابة من يختبر احوالكم هل تصبرون على البلاء وتستسلمون للقضاء
بشيء من الخوف والجوع اي بقليل من ذلك وانما قللهم بالاضافة الى
ما وقاهم عنه لخفف عليهم وبرحمته ان رخصة الافطار فيهم او بالنسبة
الى ما اصيب به معاندوهم في الاخرة وانما اخبرهم به قبل وقوعه ليوطنوا
عليه نفوسهم **ونقص من الاموال والانفس والثمرات** عطف على شيء
او الخوف وعن الشافعي رضي الله عنه الخوف خوف الله والجوع
صوم رمضان والنقص من الاموال الزكوات والصدقات ومن
الانفس الامراض ومن الثمرات موت الاولاد وعن النبي صلى الله
عليه وسلم اذا مات ولد العبد قال الله تعالى للملائكة اقبضتم ولد عبدي
فيقولون نعم فيقول الله تعالى اقبضتم ثمرة قلبه فيقولون نعم فيقول
الله تعالى ماذا قال عبدي فيقولون حمدك واسترجع فيقول الله
تعالى ابنوا لعبدي بيتا في الجنة وسموه بيت الحمد **وبشر الصابرين**
الذين اذا اصابتهم مصيبة قالوا انا لله وانا اليه راجعون الخطاب
للرسول ومن يأتي منه البشارة والمصيبة نعم ما يصيب الانسان
من مكروه لقوله عليه السلام كل شيء يؤذي المؤمن فهو له مصيبة وليس
الصبر بالاسترجاع باللسان بل وبالقلب بان يتصور ما خلق لاجله
فكانه راجع الى ربه ويتذكر نعم الله عليه ليرى ما ابقى عليه اضعاف ما
استرده منه فيهون على نفسه وتسليم لو المبشر به محذوف
دل عليه **اولئك عليهم صلوات من ربهم ورحمة** الصلاة في الاصل
الدعاء من الله التزكية والمغفرة وجمعها للتنبيه على كثرتها وتنوعها

والمراد

والمراد بالرحمة اللطف والاحسان وعن النبي صلى الله عليه وسلم من
استرجع عند المصيبة جبر الله مصيبته واحسن عقباها وجعل
لخلفا صالحا يرضاه **واولئك هم المهتدون** للحق والصواب حيث
استرجعوا وسلموا القضاء **ان الصفا والمروة** هما علمان لجبلين
بمكة **من شعائر الله** من اعلام مناسك جمع شعيرة **فمن حج البيت او اعتمر** الحج لغة القصد والاعتمار الزيارة فغلبا اشتهر على
قصد البيت وزيارته على الوجهين المخصوصين **فلا جناح عليه ان يطوف**
بهما كان اساف على الصفا ونايلة على المروة وكانا اصل الجاهلية اذا سعوا
مسحوهما فلما جاء الاسلام وكسر الاصنام ترجج المسلمون ان يطوفوا بينهما
لذلك فنزلت والاجماع على انه مشروع في الحج والعمرة وانما الخلاف في وجوبه
فمن احمد انه سنة وبه قال انس وابن عباس لقوله تعالى فلا جناح فانه
يفهم منه التخيير وهو ضعيف لان نفي الجناح يدل على الجواز الداخل
في معنى الوجوب فلا يدفعه وعن ابي حنيفة رضي الله عنه انه واجب
يجبر بالدم ومن مالك والشافعي رضي الله عنهما انه ركن لقوله عليه السلام
اسعوا فان الله كتب عليكم السعي **ومن تطوع خيرا** اي فعل طاعة تفضلا
كان او نفلا او زاد على ما فرض الله عليه من حج او عمرة او طواف او تطوع
بالسعي ان قلنا انه سنة وخيرا نصب على انه صفة مصدر محذوف او
بحذف الجار وايصال الفعل اليه او بتضمنه الفعل لتضمنه معنى اتى او
فعل وقرأ حمزة والكسائي ويعقوب يطوع واصله يتطوع مثل يطوف فادغم
فان الله شاكر مثيب على الطاعة لا تخفى عليه **ان الذين يكتمون**
كاحبار اليهود **ما انزلنا من البينات** كالايات الشاهدة على امر محمد
عليه الصلاة والسلام **والهدى** وما يهدي الى وجوب اتباعه والايمان به
من بعد ما بيناه للناس خصناه **في الكتاب** في التوراة **اولئك يلعنهم**
الله ويلعنهم اللاعنون اي الذين يتأتى منهم اللعن عليهم من الملائكة
والمؤمنين **الا الذين تابوا** عن الكتمان وسائر ما يجب ان يتاب منه **واصلحوا**

Copyright © University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)